

طبقا لأحكام المادة 65 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في: 2015/09/16 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام و طبقا لأحكام المواد 46 و 53 من القانون رقم : 23-12 المؤرخ في : 2023/08/05 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية .

ينهي رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية حد الشكـ الـ كافة المقاولات المشاركة في الإعلان عن طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا رقم : 2026/02 للمرة الثالثة بعد عدم الجدوى الصادر في جريدة

MEDIA EXPR باللغة الفرنسية بتاريخ : 2026/03/25 و في جريدة الجزائر الجديدة باللغة العربية بتاريخ: 2026/03/25 لمشروع: التهيئة الحضريية بالتجمع الحضري الثانوي بالبواردية ببلدية حد الشكـ الـ

أنه بعد نتائج اللجنة البلدية لفتح الأظرفة و تقييم العروض لجلسة فتح الأظرفة بموجب محضر رقم : 14/2026 بتاريخ : 2026/04/08 , و جلسة تقييم العروض التقنية و المالية المنعقدة بموجب محضر رقم : 2026/13 بتاريخ : 2026/04/12 و طبقا للمعايير المنصوص عليها في دفتر الشروط منحت المصلحة المتعاقدة العملية مؤقتا بتاريخ: 2026/04/13 كالاتي:

المشروع	المقاوله	العنوان	رقم التعريف الإحصائي	المبلغ بكل الرسوم	مدة الإنجاز	الملاحظة
التهيئة الحضريية بالتجمع الحضري الثانوي بالبواردية ببلدية حد الشكـ الـ	م ش و ذ م م مركز خطو للطرقا ت	حي المحطة رقم 20 بوقرة ولاية البليدة	000709080592862	17.298.078. 00 دج	05 أشهر	عرض وحيد مؤهل تقنيا و عرض مالي مقبول

على المتعهدين الراغبين في الإطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم التقنية و المالية وملفات الترشيح الاتصال بالبلدية في أجل أقصاه (03) أيام ابتداء من اليوم الأول لنشر هذا الإعلان في الجرائد الوطنية أو الصحافة الإلكترونية أو الـBOMOP كما هو موضح في المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في: 2015/09/16 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يمكن لكل متعهد يحتج على هذا الاختيار رفع طعن أمام اللجنة المختصة للصفقات العمومية في أجل 10 أيام ابتداء من تاريخ نشر هذا الإعلان في الصحف الوطنية و إذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية يمدد التاريخ المحدد لرفع الطعن إلى يوم العمل الموالي .